

9325- هل يحل لمن عليه فدية أن يأكل منها إذا ذبحها ؟ وما حكم

ذبحها في غير مكة ؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

في سؤالها الثالث تقول ما حكم من كان عليه فديه فديه بمكة واطعم الفقراء واكل منه هو ان كان هذا الفدي فدي جبران فانه لا يحل له ان يأكل منه لانه كفاره فإذا كان اكل منه فليخرج لحما بقدر ما اكل يخرج لحما بقدر ما اكل ويتصدق به. مكة؟ في مكة. نعم -

00:00:00

مكة لا يجزي الا في مكة اما ان كان هدي تمنع او هدي قران او هدي تطوع لا بأس ان يأكل منه قوله تعالى فكروا منها واطعموا اه قنع والمعتر كلوا منها واطعموا البائس الفقير. نعم - 00:00:20